الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون

الوثائق الرسمية*

اللجنة الخامسة

الجلسة الثالثة

المعقودة يوم الثلاثاء

٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩

الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة الثالثة

الرئيس: السيد بيرسون (بلجيكا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ٩٦ من جدول الأعمال: التقارير المالية والحسابات، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

(أ) برنامج الأمم المتحدة الانمائي

(ب) مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة

(ج) وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

(د) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

(هـ) التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(و) صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية

البند ١٧ من جدول الأعمال: تعيينات لملء الشواغر في هيئات فرعية

(أ) اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

البند ١٠٣ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة: تقرير لجنة الاشتراكات

تنظيم الأعمال

../..

Distr. GENERAL
A/C.5/34/SR.3
18 October 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وترسل في غضون اسبوع واحد من تاريخ النشر إلى:

Chief, Official Records Editing Section, Room A-3550.

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة بأمد وجيز في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة.

79-57093

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٠٠

البند ٩٦ من جدول الأعمال : التقارير المالية والحسابات ، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

(أ) برنامج الأمم المتحدة الانمائي

(ب) مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة

(ج) وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين في الشرق الأدنى

(د) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

(هـ) التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(و) صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية

١ — السيد أوسي (رئيس مجلس مراجعي الحسابات) : قال ان المجلس كان قد عقد اجتماعه السنوي مع اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في شهر حزيران/يونيه ، عقب الانتهاء من تقريره عن حسابات برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، والتبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، ووكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) ، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث . وقام المجلس ، في جملة أمور أخرى ، بابلاغ اللجنة الاستشارية ملاحظاته بشأن تنفيذ الادارة للتوصيات الواردة في تقريره عن الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٧٦ — ١٩٧٧ (A/33/5 ، المجلدان الأول والثاني) . وأعرب عن الأمل في أن يبلغ رسميا اللجنة الخامسة في دورتها القادمة استنتاجاته العامة فيما يتصل بتقريره السنوي . ويعالج تقرير اللجنة الاستشارية المقدم الى الجمعية العامة (A/34/486) عددا من المسائل الأخرى التي اثارها المجلس .

٢ — ومضى قائلا انه قد قامت بعمليات مراجعة الحسابات هيئة تضم ثلاثة من أعضاء المجلس تحت التوجيه العام للجنة عمليات مراجعة الحسابات . وتم اجراء عمليات مراجعة الحسابات ، حيثما تسنى ذلك من الناحية العملية ، على أساس متكامل ووفقا لمبادئ المراجعة على أساس النظم . وقدم تقرير عن النتائج التي خلص اليها المجلس وفقا للممارسات المستقرة ، وتم توجيه ما يزيد على ٥٠ رسالة ادارية ، تحدد نتائج عمليات مراجعة الحسابات ، وتشتمل على توصيات مفصّلة ، الى المديرين المسؤولين في شتى المؤسسات التي روجعت حساباتها . ويتعلق أكثر من نصف هذه الرسائل بعمليات مراجعة حسابات مكاتب بعيدة عن المقر ، مما يظهر مدى توسيع المجلس لأنشطته لتشمل الميدان . أما المسائل الأكثر أهمية ، المتعلقة بمؤسسات يطلب الى المجلس تقديم تقرير عنها في عام ١٩٧٩ ، فتعالج في التقارير المعروضة على اللجنة .

(السيد أوسي)

٣ - وأردف قائلا ان لجنة عمليات مراجعة الحسابات اشتركت في حوار مستمر مع الادارة حول جميع مسائل مراجعة الحسابات التي أثيرت في السنة الماضية ، واجتمعت مؤخرا مع كبار ممثلي المؤسسات لمتابعة جميع المسائل التي أثيرت في تقارير المجلس .

٤ - وأعرب عن رغبته في أن يسلط الأضواء على بعض من أهم هذه المسائل ، وقال انه في هذا الصدد تجدر ملاحظة أن المسائل التي أبديت تعليقات عليها في تقرير المجلس المقدم الى اللجنة الاستشارية قد أثيرت لأول مرة في دراسة الادارة والمراقبة الماليتين التي أجريت عام ١٩٧٧ .

٥ - واستطرد قائلا أولا فيما يتعلق بالرقابة على الحاسبة الالكترونية ، استعرض المجلس عمليات الحاسبة الالكترونية في نيويورك مع التشديد بصفة خاصة على الرقابة على تصميم نظم الحسابات الالكترونية وصيانتها وتجهيزها وحمايتها في مرفق الحاسبة الالكترونية في نيويورك . كما استعرض المجلس وقدّم تقريرا عن الرقابة التي تمس أربعة من المستعملين الرئيسيين لمرفق الحاسبة الالكترونية في نيويورك ، وعرض في ايجاز دواعي قلقه في تقريريه عن برنامج الأمم المتحدة الانمائي واليونيسيف (A/34/5/Add.1 ، الفصل الرابع ، الفقرة ١٢ ، و A/34/5/Add.2 ، الفصل الرابع ، الفقرة ١٤). ومن الجلي أن الرقابة على الحاسبة الالكترونية أدنى بصورة كبيرة من المستوى المقبول لحجم وتعقد تشغيل عمليات الأمم المتحدة . وفي الوقت الذى تعترف فيه الادارة والمستعملون بالحاجة الى تحسين الرقابة ، فليس لديهم الموارد لعلاج هذه الحالة . ويعتقد المجلس أن الحالة من الخطورة بحيث يتعين استرعاء انتباه اللجنة اليها ، رغم أن الاجراءات التي اتخذتها الادارة بالفعل نتيجة لمراجعة الحسابات تشدد من عزمه .

٦ - وأردف قائلا ثانيا فيما يتعلق بادارة الأموال النقدية ان المجلس يرى انه لن يتم إعمال ادارة منسقة وفعالة للأموال النقدية إعمالا تاما الا بعد أن تصبح هناك مسؤوليات وسياسات واجراءات محددة بوضوح وموثقة ، مع تحسين التنبؤ بحالة الأموال النقدية ، وتحليل فرص الاستثمار . ويدعو عدد من تقارير المجلس الى مراقبة موازين الحسابات على نحو أوثق من أجل الحيلولة دون تراكم أموال غير مستثمرة ، وتشجيع ايداع اشتراكات نقدية ، وزيادة تحصيل الحسابات المستحقة في حينها . وقد اتخذت ادارات مؤسسات شتى بالفعل اجراءات استجابة لتوصيات المجلس بتحسين الممارسات والاجراءات المعمول بها لادارة الأموال النقدية .

٧ - ومضى قائلا ثالثا ان عددا من تقارير المجلس يشتمل على ملاحظات بشأن ممارسات المشتريات التي تتبعها منظمات شتى . وقد أوصى المجلس بصفة خاصة باجراء التحسينات اللازمة ، مثل تحديث وثائق اجراءات المشتريات ، وتحسين عملية تقييم البائعين وانتقائهم ، وتحسين الرقابة الداخلية وغيرها من الممارسات المحاسبية .

٨ - وأردف قائلا رابعا فيما يتعلق بالمراجعة الداخلية للحسابات ، انه من الجوهرى أن يكون تحت تصرف مؤسسات المنظومة خدمة للمراجعة الداخلية للحسابات ذات نطاق كاف ، وموارد ملائمة ،

(السيد أوسي)

وتقييم علاقة ابلاغ مناسبة ، وذلك من أجل كفالة ادارة الموارد ادارة تتسم بالاقتصاد والفعالية والكفاءة . وابدى المجلس تعليقات على الحالة في برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، والأونروا ، في التقارير المعروضة على اللجنة ، وسيقدم تقريرا عن أنشطة المراجعة الداخلية لحسابات الأمم المتحدة في تقريره لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ .

٩ - ومضى قائلا ان المجلس أكّد ، في التقرير عن الأمم المتحدة الذى قدم في الدورة السابقة ، الحاجة الى تعزيز ولاية المراقب المالي ، والدور المحورى الذى ينبغي أن يقوم به ، عن طريق ممارسة توجيه فني على جميع الأنشطة المالية . كما دعا المجلس الى انشاء فريق كي يعالج على وجه الحصر النظم الشاملة للادارة والمراقبة الماليتين . وفي هذا الصدد يلاحظ أنه قد أعلن مؤخرا اجراء تغييرات هامة في الموظفين ، الا أنه لم تكن هناك اشارة محددة بشأن تعزيز ولاية المراقب المالي أو انشاء فريق للنظم . ولا يزال المجلس يرى أنه لن يتسنى احراز أى تقدم هام في تحسين نظم الادارة والمراقبة الماليتين في الأمم المتحدة دون تنفيذ هاتين التوصيتين الرئيسيتين .

البند ١٧ من جدول الأعمال : تعيينات لملء الشواغر في هيئات فرعية

(أ) اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (A/C.5/34/10)

١٠ - الرئيس : قال انه يلزم أن تعين الجمعية العامة عضوين في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية لشغل الجزء الذى لم ينته بعد من مدتي عضوية السيد ياسوشي أكاشي والسيد غي سكالابر اللذين استقالا من عضويتها . وقد عينت الحكومتان الفرنسية واليابانية السيد ميشيل بروشار والسيد سوميهيرو كوياما على التوالي لملء هذين الشاغرين . ونظرا لتوصية الجمعية العامة بالاستغناء عن اجراء اقتراع سرى حينما يتساوى عدد المرشحين مع عدد الشواغر التي يتعين ملؤها ، فقد اقترح أن توصي اللجنة الجمعية العامة بتعيين السيد ميشيل بروشار والسيد سوميهيرو كوياما عضوين في اللجنة الاستشارية لفترة تبدأ من تاريخ اتخاذ مقرر الجمعية العامة وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ .

١١ - وقد تقرر ذلك .

البند ١٠٣ من جدول الأعمال : جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة : تقرير لجنة الاشتراكات (A/34/11 و Add.1)

١٢ - السيد علي (رئيس لجنة الاشتراكات) : قال ان لجنة الاشتراكات ، اذ وضعت في اعتبارها تماما التزامها المستمر حيال الجمعية العامة وما تعلقه الدول الأعضاء من أهمية على وضع جدول عادل ومنصف للأنصبة المقررة ، سعت جاهدة من اجل صياغة توصياتها بموضوعية وتجرد . وقد ثبت أن الدورة التاسعة والثلاثين للجنة كانت صعبة بصورة استثنائية ، حيث تعيّن على اللجنة أن تعالج

مشاكل من قبيل حدوث زيادات سريعة في الدخول القومية لبعض البلدان ، ومعدلات تضخـــــم غير مستوية في دول أعضاء ، وركود في اقتصادات بعض الأعضاء ، ومصاعب واسعة النطاق في موازين المدفوعات ، وعدم استقرار أسعار الصرف العالمية بصفة عامة . ومن الطبيعي أن تلتزم اللجنة جانب الحذر البالغ في تفسير بيانات احصائية لا حصر لها ، وتحديد فترة أساس ، وتطبيق طائفة عريضة من الصيغ . بيد أنه تعيّن على اللجنة أيضا أن تواجه في عام ١٩٧٩ تطورات جديدة ومشاكل خاصة، وتعين عليها أن تبحث عن حلول للتخفيف من وقع قيام جمهورية الصين الشعبية بتقديم احصـــاءات للمرة الأولى . وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها اللجنة لايجاد تسوية للتوصل الى قرار جماعـــي يكون مقبولا لدى الجميع ، فلم يعتمد جدول الأعمال الموصى به دون تحفظات . وبذلك كانـــــت الدورة التاسعة والثلاثون أشد الدورات تحديا منذ ظهور اللجنة الى حيز الوجود ، وأتاحـــت ، في الوقت نفسه ، للأعضاء فرصة لم يسبق لها مثيل للنظر على نحو أعمق في المشاكل المعقدة التـــــي ينطوى عليها الأمر .

١٣ — ومضى قائلا ان اللجنة درست الكثير من الطرق الممكنة لتخفيف أثر التخفيض الحاد فـــــي نسبة النصيب المقرر للصين على الأنصبة المقررة على دول أعضاء أخرى . واقترح بعض أعضاء اللجنـــة أن يتم تخفيض نسبة اشتراك الصين تدريجيا من أجل تخفيف الوقع المباشر لتقديم احصائيات الصين . وكان من رأى أعضاء آخرين أن معظم الدول الأعضاء ، بما فيها بلدان نامية ، قد استفادت طـــوال سنوات من نسبة النصيب المقرر التي تكفلت الصين طوعا بدفعها . بيد أن حكومة الصين الشعبيـــة وافقت ، استجابة لمناشدة وجهها اليها بعض أعضاء اللجنة ،على أن تتحمل جزءا كبيرا جدا من العـــبء الذى كان سيقع لولا هذا على عاتق البلدان النامية نتيجة لتخفيض النصيب المقرر على الصين .

١٤ — وأردف قائلا ان بعض الأعضاء قد أبدوا شكوكا حول صواب الابقاء على مبدأ تحديد الحـــد الأقصى بنسبة ٢٥ في المائة ، وذلك ازاء التخفيض الكبير الذى حدث في النصيب المقرر على الصين . وفي رأى هؤلاء الأعضاء أن الحد الأقصى لا يسمح بتقسيم العبء تقسيما منصفا ، وهو لذلك يتناقض مع مبدأ القدرة على الدفع . بيد أن اللجنة تعتقد بأن مناقشة هذه المسألة لا تدخل في اختصاصها ، لا سيما في ضوء الرأى القانوني الذى أفتت به ادارة الشؤون القانونية ومؤداه أن الأصول الاجرائيـــة المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٢٩٦١ باء (د — ٢٧) لتنفيذ المبدأ المعني لم تعـــــد سارية اذ أنه قد تم بلوغ الهدف الذى حددته .

١٥ — واستطرد قائلا ان اللجنة نظرت أيضا في استصواب التوصية بوضع حد أدنى للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن . وأعرب بعض الأعضاء عن الرأى القائل بأن المسؤوليات والامتيازات الخاصـــــة للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن لا تتمشى والنسب المنخفضة للأنصبة المقررة عليهم . بيد أن أعضاء آخرين ارتأوا أن تحديـــد حد أدنى يتعارض مع مبدأ القدرة على الدفع ومع روح الميثاق . وانتهت اللجنة الى أن هذه المسألة ، شأنها شأن تعديل مبدأ الحد الأقصى ، تخرج عن نطاق صلاحيتها .

(السيد على)

١٦ - واستطرد قائلا انه قد تم الاعراب عن آراء متباينة فيما يتعلق بفترة الأساس لاعداد جدول الأنصبة المقررة . اذ دعا بعض الأعضاء للأخذ بفترة مدتها تسع سنوات بوصفها تعطي قياسا أدق للثروة القومية ، ووسيلة بديلة لتخفيف حدة التغييرات في نسب الأنصبة المقررة بين جدولين متتاليين ، في حين أيّد البعض الآخر العودة الى فترة أساس مدتها ثلاث سنوات ، ارتأوا أنها تتمشى للغاية مع الحقائق الاقتصادية الراهنة . وقد أكّد آخرون أن فترة أساس مدتها سبع سنوات تتيح أكبر قدر ممكن من الاستمرارية بين فترات الأساس الاحصائية . وبعد أن درست اللجنة جميع البيانات الاحصائية المتعلقة بالقدرة على الدفع ، وفي ضوء نتائج الدراسة التي قامت بها للمسألة خلال استعراضها لجدول الأنصبة عام ١٩٧٧ ، قررت اللجنة الابقاء على فترة أساس مدتها سبع سنوات ، اذ أن فترة أساس كهذه توفر توازنا كافيا بين مقتضيات تجنب احداث تغييرات حادة في نسب الأنصبة المقررة ، ومراعاة الثروة القومية ، وكفالة استقرار الأساس الاحصائي واستمراره ، وعكسه للحقائق الاقتصادية على أوفى نحو ممكن .

١٧ - وأردف قائلا ان اللجنة اجرت أيضا مناقشة مستفيضة لاستصواب تعديل الصيغة التي تمنح خصما للبلدان ذات الدخل الفردى المنخفض ، وذلك من أجل كفالة التخفيف تخفيفا كافيا عن البلدان ذات الدخل الفردى المنخفض . وبعد اجراء دراسة دقيقة لطائفة عريضة من البدائل ، خلصت اللجنة الى استنتاج أنه لا تناقص قيمة دولار الولايات المتحدة ، أو عدد البلدان التي تجاوز الدخل الفردى فيها ١٨٠٠ دولار منذ عام ١٩٧٦ ، يتطلب احداث زيادة كبيرة في الحد الدولارى . بيد أنه تمت زيادة الحد الأقصى للتخفيض من ٧٠ الى ٧٥ في المائة ، بغية توفير قدر أكبر من التخفيف للبلدان ذات الدخل القومي الفردى المنخفض . وبالاضافة الى هذا قررت اللجنة أن تجعل نقطة الانعطاف متمشية ومقدار التخفيف ، وذلك لمنح التخفيف للبلدان التي لم تكن لتصبح لولا هذا مؤهلة لذلك بموجب الصيغة السابقة ، ولمنح تخفيف اضافي للبلدان ذات الدخل الفردى المنخفض . وتعني هذه التغييرات ، على سبيل المثال ، أن البلدان ذات الدخل الفردى الذى يقل عن ٥٠٠ دولار بصفة خاصة ، ستحصل على مستوى أعلى من التخفيف بالدولارات ، وانه ستمنح نسبة ٨٥ر٨ في المائة من التخفيف للبلدان التي يقل مستوى الدخل الفردى فيها عن ١٨٠٠ دولار ، في مقابل ٦ر٨٦ في المائة بموجب الطريقة السابقة ، مما يوفر تخفيفا لـ ٤٦ من الدول الأعضاء .

١٨ - واستطرد قائلا انه يحدد ، في جدول الأنصبة المقررة الموصى به ، النصيب المقرر على ٧٠ دولة بالحد الأدنى ، وهو ٠٠١ر٠ في المائة ، وتم تحديد النصيب المقرر على ٨٩ دولة ، أى ما يترب من ٦٠ في المائة من الأعضاء ، بنسب تتراوح بين ٠٠١ر٠ و ٠٠٣ر٠ في المائة .

١٩ - واستطرد قائلا ان الجمعية العامة طلبت الى لجنة الاشتراكات ، بموجب القرار ٣١/٩٥ ألف ، أن تورد في تقريرها تبريرات الزيادات الكبيرة التي تحدث في النصيب المقرر لأية دولة عضو بين جدولين متتاليين . وهناك عدد من الزيادات الحادة في الجدول المقترح للفترة ١٩٨٠-١٩٨٢ ، وقد نجمت هذه الزيادات عن زيادات طرأت على الدخل القومي بين فترتي الأساس .

وبالاضافة الى ذلك ، لم يعد عدد من البلدان يستحق التخفيف بموجب الصيغة التي تمنح خصما للبلدان ذات الدخل الفردي المنخفض ، وذلك بعد أن تجاوز الحد الأعلى للدخل الفردي البالغ ١٨٠٠ دولار . كما ترجع الزيادات بصورة عامة الى آثار تخفيض النصيب المقرر للصين ، أو الطرق الجديدة لتطبيق الصيغة التي تمنح خصما للبلدان ذات الدخل الفردي المنخفض ، أو التغيير في التدرج من ٧٠ الى ٧٥ في المائة .

٢٠ - وأردف قائلا انه بعد أن درست اللجنة جميع البدائل الممكنة ، واستطلعت بتعمق امكانية تجنب حدوث اختلافات كبيرة في الأنصبة المقررة على دول أعضاء بين جدولين متتاليين ، اطمأنت الى أنها قد مارست كل حصافة وحرص واجتهاد ، والى أن الكثير من نسب الأنصبة المقررة الموصى بها تشرع في عكس الحقائق الاقتصادية الراهنة .

٢١ - السيد غوس (استراليا) : قال ان استراليا قد حثّت منذ أمد بعيد على التسليم بتجرد لجنة الاشتراكات في تحديد الاشتراكات ، وانه يجب أن تقوم لجنة الاشتراكات ، تحقيقا لهذا الهدف ، بنشر أكبر عدد ممكن من البيانات الاحصائية التي تستند عليها قراراتها ، وكذلك تفاصيل هذه القرارات . وحيثما توصي باجراء تخفيض أو اعادة توزيع لتبرعات ، تختلف عن الرقم الذي تشير اليه لولا ذلك بيانات الدخل القومي ، فينبغي أن تشرح بوضوح الأسباب التي حدت بها الى اتخاذ قرارها . وان لم تقدم هذه التغييرات في شكل كمي ، وان لم يتم تحديد المستفيدين أو من يحصلون على الزيادات الموزعة ، يمكن أن ينشأ شك حقيقي حول تجرد لجنة الاشتراكات حينما تحدث حالات شذوذ . ولقد قدمت لجنة الاشتراكات للمرة الاولى تفاصيل تتعلق بالتخفيف عن بلدان ذات دخل فردي منخفض ، وقد وافق وفده على هذا القرار .

٢٢ - ومضى قائلا ان الآراء التي تتبناها استراليا منذ أمد بعيد قد تعززت بمفاجأتها بنسبة النصيب المقرر المقترحة لها . لقد استخدمت استراليا ثلاث طرق مختلفة لاعداد النصيب المقرر الصحيح لها باستخدام أرقام منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والبنك الدولي ، وتظهر جميع هذه الطرق أن هناك مغالاة في تحديد النصيب المقرر عليها بالمقارنة بجميع البلدان الأخرى ذات الدخول العالية . وهي لا تعترض على اجراء زيادة في نسبة النصيب المقرر عليها ، بل كانت تتوقع حدوث زيادة ما بعد تخفيض النصيب المقرر على الصين . بيد أنها توافق تماما على المبادئ والاجراءات التي حددتها لجنة الاشتراكات ، وترى أن لجنة الاشتراكات لم تتبع تلك المبادئ ، على اساس المعلومات المتاحة ، في تحديد اشتراك استراليا .

٢٣ - وأردف قائلا انه بناء على ذلك يلزم أن تعرف حكومته ما يلي : ما الأرقام ، بالدولارات الاسترالية ودولارات الولايات المتحدة ، التي استخدمتها لجنة الاشتراكات لحساب الناتج القومي الاجمالي لاستراليا في كل سنة من السنوات السبع في فترة الأساس ؟ وما سعر الصرف الفعلي الذي استخدم للتحويل الى دولارات الولايات المتحدة ؟ وما الرقم الذي استخدمته لجنة الاشتراكات للناتج القومي الاجمالي في العالم في كل سنة من السنوات السبع في فترة الأساس ؟ وما المبلغ

(السيد غوس ، استراليا)

الذى تم تخفيفه عن بعض البلدان مراعاة لكوارث طبيعية وغيرها من العوامل الاقتصادية القهرية ؟ وما المبلغ الذى تم تخفيفه عن بلدان ذات احصاءات دخل قومي آخذ في الزيادة بسرعة ودخول فردية عالية ؟ وما اذا كان تم توزيع نسبة الـ ٨٥ر٨ في المائة من اشتراكات البلدان ذات الدخل الفردى المنخفض بالتناسب على جميع البلدان التي تزيد الدخول القومية الفردية على ١٨٠٠ دولار ، وان لم يكن قد تم هذا فما البلدان التي لم تحصل على نصيبها ؟ وما البلدان التي تم تحويل مبالغ أخرى اليها ؟ وعلى أى أساس ؟ وما اذا كانت لجنة الاشتراكات قد قامت بمراجعة أرقام الناتج القومي الاجمالي والدخل القومي المقدمة اليها على اساس البيانات المتاحة من مصادر أخرى مثل البنك الدولي ، ومجلس التعاضد الاقتصادى ، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادى ، والاحصاءات الوطنية التي تنشرها البلدان نفسها .

٢٤ - واستطرد قائلا ان هذه أسئلة أولية وتتعلق بمادة يعتقد وفده أنه ينبغي اتاحتها لجميع الوفود بوصف ذلك أمرا طبيعيا .

٢٥ - السيد شين شو (الصين) : قال ان لجنة الاشتراكات قد تقيدت بحق ، لدى صياغة الجدول الجديد للأنصبة المقررة ، بمبادئ توزيع نفقات الأمم المتحدة الواردة في عدد من قرارات الجمعية العامة ، والتي تراعيها الجمعية العامة على الدوام . وجدير بالثناء أيضا أن لجنة الاشتراكات قد أعادت دراسة الصيغة التي تمنح خصما للبلدان ذات الدخل الفردى المنخفض ، ورفعت الحد الأقصى للتخفيض الى ٧٥ في المائة ، وذلك من أجل تطبيق مبدأ ايلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البلدان النامية .

٢٦ - ومضى قائلا انه من المعروف للجميع أن الصين ظلت ، بعد استعادة حقوقها القانونية في الأمم المتحدة عام ١٩٧١ ، تدفع اشتراكات بنسبة ٤ في المائة على أساس مؤقت . وفي عام ١٩٧٤ ، رفعت نسبة النصيب المقرر عليها الى ٥ر٥ في المائة بمبادرة منها لاظهار تأييدها للأمم المتحدة . وفي ذلك الوقت لم يكن تقدير الميزانية السنوية للأمم المتحدة عاليا جدا ، وبناء على ذلك لم تكن الاشتراكات التي تدفعها الصين سنويا مفرطة . بيد أن الحالة تتغير ؛ ويرى عدد من الدول أنه من غير اللائق أن تحدد الصين نسبة النصيب المقرر عليها بما يتجاوز قدراتها الاقتصادية ، وتعتقد أنه ينبغي تحديد النسبة وفقا لقواعد الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع ؛ وفي الوقت نفسه طرأت زيادة هائلة على تقديرات ميزانية الأمم المتحدة بمعدل تجاوز التوقعات بكثير ، ونتج عن الزيادة الكبيرة في عدد أعضاء الأمم المتحدة نقصان في نسب الأنصبة المقررة على بعض الدول الكبيرة ، في حين أن نسبة النصيب المقررة على الصين وقدرها ٥ر٥ في المائة ظلت دون تغيير ، بحيث طرأت زيادة هائلة ومستمرة على المبلغ الذى يتعين أن تدفعه . وفي السنوات السابقة ، لم تقدم الصين ، لأسباب موضوعية ، للمكتب الاحصائي بالأمم المتحدة الأرقام الاحصائية المتعلقة باعداد جدول الأنصبة المقررة ، الا أنها قامت بذلك في السنة الراهنة ، بحيث تمكنت لجنة الاشتراكات من تحديد اشتراك الصين وفقا للقواعد الموحدة التي وضعتها الأمم المتحدة ، مع مراعاة الحالة الفعلية لاقتصاد الصين .

(السيد شين شو، الصين)

٢٧ - واستطرد قائلا ان الصين بلد أقل نموا ذو دخل فردى منخفض. وفي السنوات السابقة، تسبب ما أحدثته "عصابة الأربعة" من اضطراب وتخريب في الحاق أضرار كبيرة باقتصادها الوطني. كما أدى وقوع أنواع شتى من الكوارث الوطنية الى حدوث مصاعب جمة، ويتصل بذلك الزلزال الكبير الذى وقع في تانغشان. وبعد رحيل "عصابة الأربعة" عن السلطة، اعتمدت الحكومة الصينية سلسلة من السياسات والتدابير في ضوء الظروف الفعلية، وتعمل على تحقيق تحسن يومي في الحالة الاقتصادية. ومع ذلك فلايزال يتعين التغلب على الكثير من المصاعب.

٢٨ - ومضى قائلا ان بيانات الأمم المتحدة الاحصائية تبين أن الدخل الفردى الراهن في الصين ١٥٢ دولارا فقط، بحيث أنها تأتي في المرتبة ١٢٥ بين الـ ١٥٢ من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ووفقا لتقديرات المكتب الاحصائي بالأمم المتحدة، ينبغي أن تكون نسبة النصيب المقررة على الصين ٩٥ر٠ في المائة. ولن يؤثر التغيير في نسبة النصيب المقرر للصين على الأغلبية العظمى من البلدان النامية؛ ومع ذلك أخذت الصين في الحسبان المصاعب المالية لدى العدد القليل من البلدان النامية التي ستتأثر من جراء ذلك، ومن أجل الحيلولة دون أن تطرأ زيادة فورية على العبء الذى تتحمله، أعربت الصين عن استعدادها لأن تتحمل جزءا كبيرا من الزيادة التي ستؤول الى هذه البلدان. وقبلت بناء على ذلك زيادة قدرها ٦٧ر٠ في المائة على نسبة النصيب الذى قررته لجنة الاشتراكات على الصين وقدرها ٦٥ر٠ في المائة. وهكذا تأتي نسبة النصيب المقرر على الصين، وقدرها ٦٢ر١ في المائة، في المرتبة الثانية عشرة من حيث الضخامة.

٢٩ - وأردف قائلا انه على الرغم من أن تخفيض نسبة النصيب المقرر على الصين ستؤدى الى حدوث زيادة ما في نسب الأنصبة المقررة على بعض البلدان النامية، تجدر ملاحظة أن الصين قد تحملت عن طواعية طوال سنوات النسبة البالغة ٥ر٥ في المائة التي كانت تتجاوز قدرتها على الدفع عدة مرات. وكما ورد في تقرير لجنة الاشتراكات، أشار بعض الأعضاء الى أن معظم الدول الأعضاء، بما فيها بلدان متقدمة النمو، قد استفادت طوال سنوات من النسبة التي اقترحتها الصين عن طواعية؛ ولم يعد بالامكان استمرار هذه الحالة.

٣٠ - واستطرد قائلا ان تقرير لجنة الاشتراكات اشار الى فكرة تحديد حد أدنى للأنصبة المقررة للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن نظرا لما لهم من مسؤوليات وامتيازات خاصة. وينص ميثاق الأمم المتحدة على أن التبعات الرئيسية لمجلس الأمن هي "حفظ السلم والأمن الدوليين"، وبناء على ذلك تعني عادة المسؤولية الخاصة للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن انه ينبغي عليهم القيام بدور نشط سياسيا في هذا الميدان. كما أشير في تقرير لجنة الاشتراكات الى أن اقرار حد أدنى كهذا يناقض مبدأ القدرة على الدفع، ويتنافى مع روح ميثاق الأمم المتحدة.

٣١ - السيد ماجولي (ايطاليا): قال انه ينشأ عن تقرير لجنة الاشتراكات مبدآن اساسيان: المسؤوليات الخاصة للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، والقدرة على الدفع. وقد أكد وفده بثبات أنه يجب أن تكون المسؤولية الجماعية هي القاعدة الأساسية، حسب القدرة على الدفع. ووفقا

(السيد ماجولي ، ايطاليا)

للمبدأ الديمقراطي القائل بـ "صوت واحد للرجل الواحد" ، كان هناك تسليم بأن الدول الأعضاء سواسية جميعا في الجمعية العامة سواء دفعوا نسبا مئوية مرتفعة من الميزانية أو مجرد الحد الأدنى للنصيب المقرر. مع ذلك ، فانه لما كان للأعضاء الدائمين الخمسة في مجلس الأمن حق النقض وغيره من الامتيازات ، يبدو أنه من المنطقي والمنصف فرض أعباء أعلى تناظر هذا المركز ذى الامتيازات ، ما لم تكن هناك أسباب خاصة جدا متعلقة بالقدرة على الدفع ، كما يتراءى في حالة جمهورية الصين الشعبية ، بسبب ضخامة عدد سكانها ، ودخلها الفردى المحدود ، والكوارث الطبيعية التي نكبت بها .

٣٢ - وأعرب عن اقتناع ايطاليا بأن النسبة المئوية المقترحة لها لا تعكس بدرجة كافية المسار المتأرجح الذى اتخذه اقتصادها خلال السنوات السبع التي سبقت عام ١٩٧٨ ، وهي الفترة التي يقوم على أساسها جدول الأنصبة المقررة الجديدة المقترح . ومضى قائلا انه يرى أن الأوضاع في الشطر الجنوبي من البلد والجزر الكبيرة ، حيث لا يزال يلزم بذل جهود اجتماعية واقتصادية كبيرة ، والحاجة الى التزام أكبر قدر من الوفر في الانفاق العام من أجل مكافحة التضخم ، وجميع البيانات الأخرى المتعلقة بطاقتها على الدفع في الظروف الراهنة ، أمور تبرر اعتقادها بأنه ينبغي أن يبلغ النصيب الصحيح المقرر لايطاليا نحو ٣ر١٢ في المائة .

٣٣ - واستطرد قائلا ان بعض قطاعات الرأى العام في ايطاليا لن تتفهم بسهولة العبء الاضافي لزيادة النصيب المقرر المقترح ، ونسبته ٣ر٤٥ في المائة ، اذ أنه يبدو أنه جاء بصورة رئيسية نتيجة اجراء تخفيضات أو تطبيق حد على الأنصبة المقررة لبعض الدول الأعضاء التي لديها طاقة على الدفع أكبر بكثير مما يناظر الأنصبة المقترحة المقررة عليها . وعلاوة على هذا فقد يؤدى اجراء أى زيادة في النصيب المقرر على ايطاليا الى اجراء تخفيض مؤسف للغاية في تدفق الأموال التي استطاعت أن تقدمها من أجل التنمية عن طريق التبرعات . وسيكون هذا أمرا محزنا بصفة خاصة ، اذ أنه قد تم توا تقديم اقتراحات الى البرلمان الايطالي لانشاء صندوق كبير لمكافحة الجوع في العالم ، ولمضاعفة المساعدة التي تقدمها ايطاليا الى البلدان النامية . ان ايطاليا نصير أكيد للأمم المتحدة ، وتتفهم تفهما جيدا جدا الاحتياجات الشديدة للبلدان النامية ، الا أن امكانياتها العامة محدودة على تقديم مساهمات للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة عن طريق اشتراكات مقررة وتبرعات .

٣٤ - وأردف قائلا ان وفده يرى انه من المهم دعم سلطة لجنة الاشتراكات ، وبثق في كفاءتها وتجردها . وينبغي ألا تعيد اللجنة الخامسة فتح باب المناقشة التي جرت بالفعل في لجنة الاشتراكات ، لا سيما أن هذا سيتطلب اجراء دراسة مطولة لبيانات تقنية ليست متاحة للجنة الخامسة ، ونظرت لجنة الاشتراكات فيها بالفعل . وبناء على ذلك ينحو وفده الى تأييد اعتماد جدول الأنصبة المقررة وذلك رغم ما يساوره من هواجس ، وفي الوقت الذى يرجئ فيه اتخاذ موقف نهائي حتى تتبين نتيجة المناقشة .

٣٥ - السيد شميت (جمهورية المانيا الاتحادية) : قال ان الترتيب المعكوس للأعمال ، الناجم عن الحالة المؤسفة فيما يتعلق بالوثائق ، قد يكون تذكرة نافعة بأن ما تتخذه اللجنة من مقررات بشأن الانفاق من الميزانية ينطوي على اتفاق بتمويله . ولاحظ بالمثل ما لجدول الأنصبة المقررة الجديد من آثار على تكوين الأمانة العامة .

٣٦ - ومضى قائلا انه لن يكون من اليسير قطعا على عدد كبير من الأعضاء قبول توصيات لجنة الاشتراكات واعتماد جدول الأنصبة المقررة الجديد المقترح لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨٢ . ان الزيادة التي طرأت على النسبة المئوية لاشتراكات ٤٠ بلدا لا ترجع فقط الى حدوث تغييرات في دخل الدول النسبي ، وهو ما يلحظ على أوضح نحو في حالة بعض الدول المنتجة للنفط ، وانما ترجع ، بصفة خاصة ، الى النصيب الجديد المقرر على الصين ، وحدوث تغيير في الصيغة التي تمنح خصما للبلدان ذات الدخل الفردي المنخفض .

٣٧ - واستطرد قائلا ان نتائج ذلك تتمثل في حدوث ارتفاع حاد في النصيب النسبي لأغلبية البلدان الصناعية الغربية ، بما فيها بلده ، وفي مزيد من تركيز تمويل الميزانية العادية على أصحاب الاشتراكات الأكبر . اذ أن ٢٠ دولة تتحمل ٨٨ في المائة من مسؤولية تمويل الميزانية ، وأصبح نصيب أكبر ١٠ من أصحاب الاشتراكات يناهز ٧٥ في المائة . وهذا تطور ليس صحيا بالمرة بالنسبة للمنظمة ، وبخاصة حينما ينظر اليه في سياق المصالح والأماني السياسية وغيرها لدى جميع الدول الأعضاء .

٣٨ - وأردف قائلا ان العامل الوحيد الأشد حسما في الجدول الجديد هو التخفيض الكبير في النصيب المقرر على الصين . ورغم أنه من الصعب استيعاب عواقب هذا التخفيض ، فلم يكن لدى لجنة الاشتراكات من خيار سوى قبول رغبة الصين في أن يجرى تحديد النصيب المقرر لها على نفس الأساس الاحصائي الذي يحدد به نصيب بقية الدول الأعضاء .

٣٩ - وأعرب عن مشاعر الامتنان لأعضاء لجنة الاشتراكات للفعالية التي عالجوا بها جميع المسائل المسببة للخلاف ، ولما حققوه من قدر كبير من الانصاف لشتى مطالب الدول الأعضاء للنظر فيها كحالات خاصة . ولقد تمكنت اللجنة ، بتقيدها بالمبدأ الأساسي القائل بالقدرة على الدفع ، مع ايلاء الاعتبار الواجب للحالة الخاصة للبلدان ذات الدخل الفردي المنخفض ، من تطبيق نهج متماسك ، ومن شأن الاستمرار في تطبيق هذا المبدأ ، والثبات في تفسيره ، أن يساعد على المدى البعيد في تحقيق أعدل ما يمكن من نتائج . ويحتم الابقاء على فترة أساس مدتها سبع سنوات هذا الهدف .

٤٠ - وأعرب عن أمله في أن تتوصل الدول الأعضاء الأخرى الى نفس النتيجة التي توصلت اليها حكومته ، وتوافق على توصيات لجنة الاشتراكات دون الطعن في نسب مئوية منفردة أو مبادئ تحديد الجدول ، كما حدث منذ ثلاث سنوات .

٤١ - السيد منديز - اروشا (فنزويلا) : قال انه بينما يشعر وفده بالامتنان للجنة الاشتراكات لتقديمها هذا التقرير الذى يتسم بحسن التوازن ، فانه يجد من الصعب قبول بعض النتائج ، ويعتقد أن ثمة حاجة الى اجراء استعراض للمعايير الأساسية ، لا سيما المبدأ المحدد في الفقرة ٥ (أ) من التقرير (A/34/11) . وتعني التوصيات أن بعض البلدان النامية ستستوعب التخفيض في جدول الأنصبة المقررة على الصين ، في حين أن الدول الصناعية ستشهد الابقاء على مستوى اشتراكاتها أو حتى تخفيضه . وتساءل عن الكيفية التي قد يتسنى بها تطبيق الصيغة نفسها على كل من البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو لمجرد انها تشترك في نفس الدخل الفردى . ومضى قائلا انه في الوقت الذى يعرب فيه عن موافقته على معايير ، من قبيل الصيغة التي تمنح خصما للبلدان ذات الدخل الفردى المنخفض ، وعلى مفهوم المركز الخاص للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ، يشق عليه فهم سبب عدم تحديد نسبة بين مستوى الدخل الفردى وجدول الأنصبة المقررة . ولهذا السبب ولغيره من الأسباب ، يعتقد وفده أنه سيكون من المفيد استعراض شتى البدائل كي تعكس بدقة نواحي التفاوت الشديد بين البلدان الصناعية والبلدان النامية . وبناء على ذلك فانه يرجئ اتخاذ قرار نهائي بشأن جدول الأنصبة المقررة الموصى به .

٤٢ - السيد لحلو (المغرب) : قال ان تقرير لجنة الاشتراكات الممتاز والجلي يكشف النقاب عن عدد من التناقضات ونواحي التفاوت في طريقة تحديد الأنصبة المقررة في جدول الاشتراكات . وفي الوقت الذى تعني فيه هذه اللجنة بالنواحي التقنية ، توجد مسائل ذات طبيعة سياسية تقتضي أن تنظر فيها اللجنة الخامسة .

٤٣ - ومضى قائلا ان مبدأ الدخل القومي ، المذكور في الفقرة ٥ (أ) من التقرير (A/34/11) ، ليس معيارا صحيحا . فقد أظهرت الابحاث التي أجرتها جامعات في البلدان الصناعية أن هناك فرقا بين الدخل القومي والدخل الحقيقي . وستدفع الدول المتقدمة النمو أى اشتراك يستحق عليها من نفقاتها الحدية ، في حين انه سيتعين على البلدان النامية أن تسحب من أموال كانت سترصدها لولا ذلك لسد احتياجات أساسية . وأعرب عن اعتقاده بأن البلدان المتقدمة النمو تحاول استغلال الحالة والابقاء على التوازن لصالحها .

٤٤ - وأردف قائلا انه يظهر أنه اذا تم تخفيض اشتراك بلد ما ، فلن يقع عبء ذلك على كاهل البلدان المتقدمة النمو ، وانما على عاتق البلدان النامية ، مما يقدم للبلدان الاولى وضعا امتيازيا غير مقبول في الأمم المتحدة . ولما كان أثر الاشتراكات الأعلى أثرا حديا بالنسبة للبلدان المتقدمة النمو ، فانها ينبغي أن تنظر في تقديم اشتراك أكثر انصافا . وأشار بصفة خاصة الى الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الذين ينبغي أن يناظر ما يتحملون من عبء مالي مسؤوليتهم السياسية في المنظمة . بيد أنه أعرب عن موافقته على البيان الذى أدلى به ممثل الصين ومؤداه أنه ليس بوسع ذلك البلد ، بوصفه بلدا ناميا منخفض الدخل ، أن يضطلع بدور مالي يعادل مسؤولياته السياسية .

(السيد لحلو، المغرب)

٤٥ - واستطرد قائلا انه يتعين ايجاد طرق جديدة لكفالة تحديد اشتراكات جميع البلدان ، غنية وفقيرة على حد سواء ، في ضوء ما تتحمله من عبء .

٤٦ - وأردف قائلا انه فضلا عن ذلك ، وعلى الرغم من أن التضخم هو مسؤولية البلدان المتقدمة النمو ، اذ انه نابع من مشاكلها الاقتصادية الداخلية ، فان البلدان النامية مطالبة بتحمل العبء . ولجميع هذه الأسباب ، يلزم اجراء استعراض للمعايير ، وناشد البلدان المتقدمة النمو ألا تتوقع التمتع بامتيازات تتجاوز ما يحق لها بموجب الميثاق .

٤٧ - السيد بوج - فلوريس (المكسيك) : طلب الحصول على ايضاح من ممثل استراليا فيما يتعلق بطلبه من رئيس لجنة الاشتراكات توفير الاحصاءات التي أقيم على أساسها جدول الأنصبة المقررة . وقال انه لما كان توجيه هذا الطلب قد تم علانية ، فانه يتساءل عما اذا كان هذا يعني نشر الاحصاءات على النطاق العام . وان كانت الحالة كذلك ، فسيمثل ذلك خرقا للدرجة العالية من السرية التي تعمل لجنة الاشتراكات في اطارها عادة .

٤٨ - السيد سادلر (الولايات المتحدة الامريكية) : قال انه مما يعبر عن التقدير لما قام به أعضاء لجنة الاشتراكات من عمل شاق ولحصافتهم ومهارتهم أنهم نجحوا ، رغم الكثير من المصاعب ، في التوصية بجدول للأنصبة المقررة للسنوات ١٩٨٠ - ١٩٨٢ . وأعرب عن تأييد وفده لهذه التوصيات ، وقال انه سيصوت لصالح مشروع القرار التي اقترحته لجنة الاشتراكات .

٤٩ - السيد غوس (استراليا) : قال ردا على السؤال الذى وجهه ممثل المكسيك ، ان وفده لا يطلب بيانات الا عن بلده فقط ، وانه لا يعتقد أن توفير بيانات جماعية سينطوى على أى انتهاك لسرية لجنة الاشتراكات .

تنظيم الأعمال

٥٠ - السيد حمزة (الجمهورية العربية السورية) : قال انه على الرغم من أنه قد تقرر عدم الشروع في بحث البند ١٠٤ من جدول الأعمال بشأن مسائل الموظفين حتى وقت متأخر من الدورة ، فانه يفهم أنه قد تم تحديد تاريخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ لاجراء الامتحانات التنافسية للترقية من فئة الخدمات العامة الى الفئة الفنية . وفي ضوء هذا ، يطلب أن يقدم وكيل الأمين العام لشؤون الادارة والمالية والتنظيم الى اللجنة في أقرب فرصة ممكنة تقريرا عن التدابير المتخذة لكفالة سلاسة سير الامتحان التنافسي ، وبشأن عدد الشواغر التي لم يتم ملؤها بعد في فئة الخدمات العامة . وينبغي عدم اتخاذ أى تدابير أخرى فيما يتعلق بالامتحان الا بعد أن توافق اللجنة الخامسة على ذلك . وأعرب عن اهتمامه بصفة خاصة بحالة الموظفين الذين ثبتت بالفعل صلاحيتهم للعمل بصفتهم فنيين .

٥١ - الرئيس : قال انه ستتم احالة هذه المسائل والتعليقات الى وكيل الأمين العام لشؤون الادارة والمالية والتنظيم كي ينظر فيها ويتخذ الاجراء المناسب .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٠